

وسائل الشيعة

[183] ذوى القربى، إن المرأة إذا أسنت ذهب خير شطريها وبقي شرهما، وذلك أنه يعقم رحمها، ويسوء خلقها، ويحتد لسانها، وإن الرجل إذا أسن ذهب شر شطريه وبقي خيرهما، وذلك أنه يؤب عقله، ويستحكم رأيه ويحسن خلقه. ورواه الصدوق بإسناده عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، نحوه (1) أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2). 97 - باب كراهة مشى المرأة وسط الطريق، واستحباب مشيها إلى جانب الحائط (25376) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ليس للنساء من سروات الطريق شيء، ولكنها تمشي في جانب الحائط والطريق. (25377) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ليس للنساء من سرات الطريق ولكن جنبه يعني: وسطه. _____ (1) الفقيه 3: 298 /

1422. (2) تقدم في الحديث 22 من الباب 38 من ابواب الامر والنهي وفي الحديث 2 من الباب 24 وفي الحديث 4 من الباب 94 من هذه الابواب. ويأتي ما يدل عليه في الحديث 6 من الباب 117 وفي الحديث 1 من الباب 123 من هذه الابواب. الباب 97 فيه 3 احاديث (1) الكافي 5: 518 / 1. (2) الكافي 5: 519 / 4. (*) _____